

الاتحاد اللبناني للأشخاص المعوقين حركيا أوراق في التقاطعية

أين نحن من الحقوق..
قبل أن تكون متقاطعة؟

الوحدة الإعلامية

2022

حقوق متقاطعة



الاتحاد اللبناني للأشخاص المعوقين حركياً - أوراق في التقاطعية

أين نحن من الحقوق قبل أن تكون متقاطعة - ورقة بحثية

إشراف سيلفانا النقيس

إعداد وتحرير: عماد الدين رائف

ساهمت في الإعداد: رونا الدبيسي

وحدة الإعلام والدراسات

2022

يدخل مصطلح "الحقوق المتقاطعة" إلى قاموس الناشطين اللبنانيين ليضم حقوق الفئات المهمشة، وفق منهجية عملية تسعى إلى الارتقاء بحقوق هذه الفئات معاً، سواء عبر مطالبتهم معاً (توحيد خطاب الفئات المهمشة) بحقوقهم لنيلها من الجهات المعنية، بعدما حظيت باعتراف أممي، أو عبر مؤازرتهم ومساندتهم بعضهم لبعض على فهم وتبني حقوق كل فئة من هذه الفئات (تعزيز العلاقة الأفقية بين الفئات المتنوعة).

ذلك كله يحدث تحت مظلة حقوق الإنسان (شرعة حقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية ذات الصلة)، فيما تتجه البشرية نحو تبني النماذج الاجتماعية في التعامل مع حقوق الفئات المهمشة، إلا أن مؤشر الواقع في بلادنا لا يتماشى مع ذلك التوجه. حظيت بعض الفئات بتشريعات محلية تضمن الحقوق وفق الدستور اللبناني، إلا أن فئات أخرى ما زالت تلقى تمييزاً مضاعفاً ولا يعترف بحقوقها الأساسية. نسعى من خلال هذا التقرير إلى الإضاءة على واقع بعض الفئات المهمشة (حقوق الأشخاص المثليين،

الأشخاص المعوقين، اللاجئين، حقوق النساء، الشباب،...)، وذلك بهدف تقديم بيانات أولية واضحة نأمل منها أن تؤسس لمسار الحقوق المتقاطعة في لبنان.

توجهت نشرة "حقوق" إلى ناشطين حقوقيين يمثلون الفئات المشار إليها بأسئلة محددة، وهي:

1. ما هو واقع تمثيل أصحاب قضيتكم في البرلمان اللبناني ومناصب الفئة الأولى في الدولة (السنوات العشر الأخير مثلاً، ليس بالأرقام ولكن نظرة عامة)، ولماذا؟
2. هل تحول النصوص القانونية دون تمتع أصحاب قضيتكم بحقوق متساوية في المواطنة حفظها الدستور اللبناني والشرائع الدولية؟ ما هي أبرز الانتهاكات بحق أصحاب قضيتكم سواء من الدولة وأجهزتها أو من المواطنين بتنظيمات وأفراد؟
3. هل لمستكم من الوزارات المعنية توعية مجتمعية نحو تقبل الاختلاف في المجتمع تجاه أصحاب قضيتكم (السنوات العشر الأخيرة مثلاً)؟ ما الدور الذي تتصورون أن هذه الوزارات يمكن أن تلعبه على هذا الصعيد؟
4. ما المطلوب فعله من منظمات المجتمع المدني، المؤسسات الأهلية، الأحزاب السياسية،... لتسهيل وصول أصحاب قضيتكم إلى حقوقهم المشروعة؟

تظهر أجوبة الناشطات والناشطين الحقوقيين على الأسئلة المطروحة تفاوتاً كبيراً بين فئة وأخرى، وقضية وأخرى. فالحق الدستوري في التساوي بين المواطنين والمواطنات اللبنانيين لم ينعكس تطبيقات عملية في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية بشكل عام: التمثيل البرلماني لأصحاب القضية، التوظيف في القطاع العام، مدى تماهي النصوص القانونية مع الحقوق، التوعية الرسمية تجاه الحقوق وأصحابها، تفاعل منظمات المجتمع المدني والأهلي مع أصحاب كل قضية على حدة. نعرض في ما يلي أجوبة الناشطات والناشطين:

تعبر أجابات الناشط باسل عبد الله في قضايا الدولة العلمانية، المواطنة، قانون مدني للأحوال الشخصية، تعزيز التربية على المواطنة في المدارس، قانون لا طائفي عادل للانتخابات النيابية، عن وجهة نظر عامة عابرة لمجمل القضايا المطروحة. فيما يتعلق بالتمثيل في المجلس اليابي ووظائف الفئة الأولى، يقول: "هو شبه مفقود وغياب عناصر سبق أن تولت المسؤولية أو ما زالت تتولاها، مهتمة بقضايا بناء دولة المساواة والمواطنة وإقرار قوانين تنظر إلى المواطن من منطلق مواظنته في بلده". أما

الدستور والنصوص القانونية فـ "مكبلة بمواد ترسخ الطائفية في المناصب العامة وفي المرافق المختلفة في البلاد منها المدارس وقوانين الأحوال الشخصية الخ... وبالتالي فإن الحقوق المطالب بها من قبلنا تصطدم بالذهنية الطائفية لدى المسؤولين السياسيين وتحتاج مواجهة معهم وضغطاً عليهم في سبيل تحقيق خروق في النظام الطائفي". ويلاحظ عبد الله أن معظم الوزراء لعبوا "أدواراً سلبية في ما خص تحقيق بعض مطالبنا أو دعمها ما عدا وزراء قلة ساهموا ودعموا. وكانت أسباب عدم دعم الغالبية لمطالبنا قائمة على الحسابات الطائفية السياسية الضيقة التي راعوها والتي أدت الى تعطيل كثير من المشاريع التي حاولنا تمريرها". ويشير إلى أن "المطلوب جمع الجهود بين القوى التي تحمل أهدافاً متقاربة ومشتركة للضغط أكثر على السلطة ولإنتاج قوة مدنية وسياسية تلعب دوراً يحمل المشروع البديل عن المشاريع الطائفية التي تتقاسم السلطة".

من جهته، وفي المنحى العام نفسه، يرى الناشط الحقوقي كمال شيا إلى أن "تمثيل اصحاب قضية المناداة بمجتمع مدني، دامج، علماني، ديمقراطي وغير طائفي هم أقلية كون هؤلاء لا يمكنهم الوصول الى سدة البرلمان او مناصب الفئة الاولى إلا من خلال زعماء الاحزاب الطائفية، وبالتالي لا يعملون إلا وفق أجندة هؤلاء الزعماء. وفي حال وصولهم إلى هذه المواقع، لا يكون لديهم التأثير اللازم لإحداث تغيير". ويلفت إلى أن "بعض القوانين تميز ضد المواطنين/ات الشباب وفي مقدماتها سن الاقتراع والترشح للانتخابات وسن تأسيس الجمعيات. كما أن قانون حق الوصول الى المعلومات الذي تم تشريعه في العام 2017 لم يطبق، وهذا القانون هو اساسي من اجل تعزيز مبدأ الشفافية والمساءلة والمحاسبة". يركز شيا على غياب "رؤية تنموية لدى الدولة تستند الى حقوق الإنسان وتكافؤ الفرص بين جميع المواطنين/ات. بالإضافة الى غياب التنسيق بين مختلف الوزارات حول كيفية تأمين الخدمات النوعية في مختلف القطاعات. ولدى وجود بعض المسؤولين ممن لديهم النية او الرغبة بالعمل على قضايا المجتمع المدني الحقوقية، يجابه هؤلاء باجندات مضادة من داخل الوزارة المعنية او انعدام التنسيق بين مختلف الإدارات داخل الوزارة الواحدة او الروتين الإداري القاتل". ويرى أن "المطلوب هو تنظيم منظمات المجتمع المدني حول قضايا محددة وتقديم إقتراحات حلول لصانعي القرار والضغط على مختلف المستويات من أجل إقرارها". بالإضافة إلى "إجراء الانتخابات النيابية في موعدها في العام 2022 وفق قانون يضمن حسن تمثيل المواطنين/ات، اي لبنان دائرة واحدة وخارج القيد الطائفي".

حقوق المرأة

لفتت الناشطة الحقوقية زويا روحانا إلى أنه "لطالما كانت المرأة بشكل عام وقضية العنف ضد النساء بشكل خاص مغيّبة عن اهتمامات المسؤولين في لبنان على جميع المستويات. لولا حملات الضغط التي قام بها المجتمع المدني والنسوي بشكل خاص والتي ازدادت في السنوات العشر الأخيرة، لما كان هناك اهتمام من قبل المشرعين في تحسين أوضاع النساء". عن النصوص القانونية والانتهاكات، أضافت روحانا: "لا يزال هناك نصوص قانونية واضحة تكرّس التمييز ضد النساء، لا بل تشرّع ارتكاب أشكال من العنف ضدهن خاصة في الإطار الأسري. وأهم مثال على ذلك قوانين الأحوال الشخصية التي تضع النساء في موقع التبعية". وأشارت إلى وجود "تناقض في الدستور فيما بين ما نصت عليه مقدمته من أن لبنان هو عضو فاعل في الأمم المتحدة وملتزم بمواثيقها وغيرها النصوص التي تكرّس المساواة بين المواطنين من جهة، وبين ما نصت عليه المادة التاسعة التي منحت الطوائف حق تنظيم شؤون رعاياها وفسحت بالتالي المجال أمام عدم تساوي اللبنانيين بشكل عام وأمام انتهاكات واسعة لحقوق النساء، من جهة أخرى". كما أن "هناك تفاوت في تعاطي الوزارات مع قضية العنف ضد النساء، حيث كان هناك تجاوب من قبل بعض الوزارات وتجاهل من قبل وزارات أخرى". واعتبرت أن "هناك الكثير مما يتوجب فعله على صعيد الوزارات المختلفة لتطوير إستراتيجية واضحة لمكافحة العنف ضد النساء تشارك في تطبيقها الوزارات المختلفة، إن على صعيد نشر الوعي حول ضرورة مكافحة هذه الظاهرة أو على صعيد توفير الخدمات المطلوبة للضحايا". وطالبت روحانا بأن يتم إدماج هذه القضية في جميع البرامج التي تنفذها منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأهلية والأحزاب السياسية كي نستطيع بناء رأي عام يمكّن من وصول النساء إلى تحقيق مواظنيتهن الكاملة وحقوقهن في المساواة ومنع العنف والاستغلال الممارسين على النساء.

الأشخاص المعوقون

أشارت الناشطة دانيا قوام إلى أن "حق الأشخاص المعوقين في العمل ليس مطبقاً في لبنان، ولا يوجد تقبل لهذه الفئة من المجتمع بشكل شامل، لكن من الممكن أن نلاحظ تقبلاً لها من قبل أفراد أو جمعيات تشارك في قضايا حقوقية مماثلة". ولفتت إلى أن التوعية معدومة من قبل الوزارات، التي "بإمكانها أن تلعب دوراً فعالاً ومهماً سواء في تطبيق النصوص القانونية أو في متابعة ذلك عبر فرض عقوبات على المخلين. كما أن على هذه الوزارات إطلاق حملات توعية حول الدمج". اعتبرت قوام أن التقصير من الدولة فيما المجتمع المدني يحل في أماكن كثيرة محل الدولة، وركزت على ضرورة التصديق على الاتفاقية الدولية.

في السياق نفسه، اعتبرت الناشطة هيام بكر أنه لا تعويل على البرلمان اللبناني في إحداث تغيير، فالوظائف بشكل عام مسيّسة. وأن التوعية تجاه قضايا الإعاقة ضئيلة جداً حتى من وزارة الشؤون الاجتماعية، المعنية الأولى بهذه القضايا، فالأشخاص المعوقون يشعرون بأن هذه الوزارة لا تعمل لصالحهم. ودعت إلى تحرك ميداني مماثل للاعتصام في البرلمان الفلسطيني لكي ينتزع الأشخاص المعوقون حقوقهم.

وأضاءت الناشطة ندين إسماعيل على التجاهل التام لدى المشرع اللبناني لقضايا الأشخاص الصم، مقدمة مثالا حول قانون السوق الذي لم يعدله البرلمان وكل ما هو مطلوب كان عدم ربط النظر بالسمع فيه، على الرغم من تقديم مشروع تعديل قانون مدعم بالحجج والأدلة. كما يحرم الأشخاص الصم من ميسرات التواصل ويعيشون في بيئة لا تحترم حاجاتهم مفتقرين إلى الحماية. وأملت بتغيير القانون 2000/220 ليشمل جميع حقوقهم. أشارت كذلك على تجربة مع وزارة الاتصالات التي منحت حزمة انترنت على الهاتف للأشخاص الصم. أما مع الوزارات الأخرى فالأمر جامدة. وطالبت إسماعيل بالاستماع إلى مطالب الأشخاص المعوقين عبر منظماتهم الناشطة، كخطوة أولى وبناء إستراتيجية وطنية لتطبيق الحقوق بالتعاون بين الجميع.

مجتمع الميم

أشار الناشط طارق زيدان إلى غياب أي تمثيل للأشخاص المثليين في البرلمان اللبناني ووظائف الفئة الأولى، وأن من كان أصحاب القضية يعولون عليهم في الأحزاب السياسية على الساحة اللبنانية لم يكن دعمهم حقيقياً. أما عن النصوص القانونية، فقال زيدان: "لا يحظر الدستور اللبناني حقوق أي فرد أو جماعة، بمن فيهم مجتمع الميم. العقوبات الرئيسية التي يواجهها أفراد هذا المجتمع هي في القانون الجزائي اللبناني (قانون العقوبات) التي تصنف المثليين تحت بعض الأفعال التي تعتبر جرماً. أما أكبر الانتهاكات التي يواجهها فهي الاعتقالات والاحتجاز التعسفي، والتعذيب وسوء المعاملة في السجون وأماكن الاحتجاز. كما نواجه التمييز في الخدمات المقدمة من القطاع العام، والعنف من قبل الشرطة والمسؤولين في الدولة، ونقص الحماية من العنف والتمييز بشكل عام ومن قبل المؤسسات الدينية على وجه الخصوص". فيما لم يلمس أفراد مجتمع الميم أي توعية تجاه قضاياهم من قبل الوزارات المعنية. فلم تبد أي وزارة رغبة للمبادرة في نشر المعلومات حول مجتمع الميم أو العمل مع أفراد. ويشير زيدان إلى وجود حاجة لدمج أفراد مجتمع الميم في جميع التحالفات والائتلافات المدنية القائمة أو الناشئة التي تعمل في مجالات الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والمدنية.

حقوق اللاجئين الفلسطينيين

فيما يغيب أي ممثل رسمي عن اللاجئين في البرلمان اللبناني، تشرح الناشطة الفلسطينية فاتن ازدحم واقع الانتهاكات بحقوق الفلسطينيين، بدءًا من معاناتهم من فقدان أوراقهم الثبوتية أثناء لجوئهم (1948). وتتلخص هذه الانتهاكات بالحرمان من الحق في العمل، الحق في التملك، انتهاك حق الفلسطينيين الأحداث بالحماية، انتهاك الحق في الأوراق الثبوتية والتنقل. ويلفت إلى أن فلسطيني النكسة (1967) يعانون تحديدًا من فقدان أوراقهم الثبوتية. فهم غير مسجلين لدى الدولة اللبنانية أو "الأونروا". وتشير ازدحم إلى أن أبناء هؤلاء، الذين ولدوا في لبنان، لا يحملون أوراقاً ثبوتية أيضاً. ما يعني أن جيلين من الفلسطينيين يحرمون من كثير من حقوقهم الإنسانية على نحو مضاعف مقارنة بفلسطينيين آخرين. في الجانب اللبناني أنشئت عام 1987 دائرة شؤون اللاجئين، لمتابعة قضية اللاجئين ورعاية مصالحهم والدفاع عن حقوقهم في جميع أماكن تواجدهم. ووجهت الفصائل الفلسطينية رسائل ومخاطبات عدة لتحسين أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في مخيمات لبنان، كان أبرزها وثيقة إعلان فلسطين في لبنان العام 2008. وأعدّ الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين في لبنان ورقة عمل بشأن التشريعات المطلوبة بحق العمل قدمها إلى وزير العمل اللبناني. وأصدرت "الأونروا" عددًا كبيرًا من النداءات الداعية إلى تحسين أوضاع اللاجئين في لبنان، بما يتناسب مع أوضاع الدولة المضيفة.

المقترحات المطلوبة: مناصرة قضية اللاجئين الفلسطينيين في لبنان ودعمهم لنيل حقوقهم الإنسانية لحين عودتهم إلى فلسطين. نطالب بأن يكون هناك ممثل لنا في البرلمان اللبناني. إنشاء تحالف قوي من منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأهلية والأحزاب السياسية لنيل حقوقنا الإنسانية وحقوق العودة. كما طالب بمنح اللاجئين الفلسطينيين في لبنان حق العمل لأن الفلسطيني يساهم في العجلة الاقتصادية بشكل إيجابي وأمواله تنفق في لبنان.

في المحصلة

بعد عرض آراء الناشطين الحقوقيين يمكننا ملاحظة الآتي:

- يستمر التمييز تجاه الفئات الاجتماعية المختلفة في لبنان، فلا تمثل في البرلمان اللبناني لأصحاب القضايا، كما أن التوظيف في القطاع العام بفئاته جميعها، ولا سيما الفئة الأولى، لا يعكس تنوع الفئات المجتمعية المختلفة أو الطبقات، بل إن التوظيف قائم على التبعية الطائفية والسياسية، لذلك فمن المستبعد في ظل النظام السياسي القائم في البلاد أن يتراجع التمييز تجاه هذه الفئات.
- لا توعية عملية من قبل الوزارات المعنية بحقوق هذه الفئات تجاه قضاياهم واحتياجاتهم، فهذه الفئات تعيش في عزلة داخل المجتمع بنسب متفاوتة، كما أن التمييز ليس عموديا فقط، إذ إنه ليس من قبل الدولة وحدها بل إن السكان، لغياب التوعية الكافية يخلقون بيئة غير مريحة بأصحاب القضايا. ومن الملاحظ أن أفراد مجتمع الميم يتعرضون للنسبة الأكبر من التمييز تجاههم في هذا المجتمع.
- يؤكد الناشطون والناشطات على ضرورة التفاعل مع الجمعيات والمنظمات الحقوقية والمطلبية بغية توحيد الخطاب وتعريف واحد بالآخر بالحقوق، كي يحمل أصحاب كل قضية منهم أصوات الآخرين، وفي سبيل تحقيق ذلك لا بد من توعية تشمل المنظمات والقطاعات المدنية المختلفة.